

الشيعة وان وافقهم بعض اهل السنة من الاشوي عمامة الكفاية  
 وما اوردته على جعل الامامة شوري كان الاول بحاله ان يذكره سابقا  
 حيث ذكر حديث جعل الامامة شوري وقد عرفت له معنى لا يتجى عليه  
 ه عصا لان المساوي في الفصيلة بل المفضول اى الادنى من الفاضل  
 الاقل علما وعلمار بما كان احرى بمصالح الامامة ومفاسدها و  
 على القيام بمواجبهها من الفاضل خصوصا اذا كان نصب المفضول  
 مع وجود الفاضل ارفع للنسب والبر عن اثاره القمته فقدر ذلك  
 كانت المفضول يتعين ولهذا اى لاصل ان الفصيلة ليست بشرط جعل  
 عمرضى الله عنه الامامة شوري بين السنة على ما مر ذكره مع القطع  
 بان بعضهم افضل من بعض فان فيهم عثمان رض وهو افضل  
 من غيره في النسبة وفيهم علي رض وهو افضل من غيره في الاربعة  
 فان قيل كيف يصح جعل الامامة شوري بين السنة مع ان لا يجوز  
 نصب امامين في زمان واحد قلنا غير ايمان هو نصب امامين  
 مستقلين يجب طاعة كل منهما على الافرار لما يلزم من ذلك اى  
 في نصب الامامين يجب اذكار من امتثال احكام متضادة مثل ان  
 يكون احدهما كافر والآخران يكون لائكن وميزان احكام متضادان  
 كانه بعض احاسية وقال صاحب المصنف يجوز نصب الامامين  
 اذا تباعد البلاء بحيث لا يصل احد الى الاخره بحرب ابادى وامانى  
 الشورى

في الشورى فالكل بمنزلة امام واحد يتم وجودها احد هان الامامة  
 بمجموع السنة من حيث انه سنة وتانيها واحد من السنة امام والباقي  
 معاون له في الامامة وتاليها ان كل واحد منهم امام لكن لا يتجى بينهم  
 في الحكم تامل في كونه بعض احاسية وقد يجاب ايضا بان معنى جعل  
 الامامة شوري ان يتشاورا في نصبه او اصدار منهم واليتجى وزعم  
 الامامة ولا نصب ولا التوفيق ولا الاشكال اصلا له خيالي واما  
 قوله واما في الشورى المراد بها انهم سنة بان معنى جعل الامامة شوري  
 بغير عدد ان يتشاورا في الاحكام ويقوموا باتفاقهم حدود الامام  
 وهو خلاف ما تشتهر به عمرضى الله عنه من الوجود ويستلزم ان يكون  
 الامام من اهل الولاية المطلقة الكاملة اى مسلما حرا ذكرا عاقلا  
 بالغا لا ينفذ ان يندرج في الولاية المطلقة الكاملة توجد في احكامه  
 فيفيد البيا عدم صحة نصب الامامين المستقلين وشي عت الامام  
 عنها بل عن كونه قوي القلب بحيث يمكنه باسطة العسكر وامامة الولاية  
 مع العز وانه لم يقدر بنفسه على الحرب كذرة الكفاية به تصادم اذما قيل  
 الكبر للكافرين على المؤمنين سبيلا قال الله تعالى في موج اصحاب النبر  
 صلى الله عليه وسلم اشهدوا على الكفار ردها بينهم الآية بشرح طواليه  
 والحدود مستوفى بحرمه المولى مستحق الخ اعيان الناس فلا يصح ان يترجم  
 والنسب ناقصات عقل ودين في احاديث ولا بد للامام من عقل ودين